

## امتحان الدورة العادية عن بعد في مقياس: القضاء والتحكيم الدولي

### أجب عما يلي:

**السؤال الأول (10 ن):** على إثر النزاع بين الدولة (أ) والدولة (ب) حول تطبيق بعض بنود اتفاقية الحدود المبرمة بينهما.

قامت الدولة (أ) بعرض النزاع على محكمة العدل الدولية استنادا إلى الإعلان الصادر عنهما (الدولة أ وب) والمتضمن قبول اختصاص المحكمة بالنظر في جميع منازعاتها باستثناء المنازعات التي تنشأ بخصوص تفسير معاهدة الحدود.

عند نظر المحكمة في النزاع دفعت الدولة (ب) بعدم اختصاص المحكمة بنظر النزاع، وطالبت بعرضه على هيئة التحكيم استنادا إلى البند (15) الوارد في اتفاقية الحدود المبرمة بينهما والتي يقضي بعرض جميع المنازعات التي قد تثار بخصوص تفسير المعاهدة على هيئة تحكيم.

كما تقدمت الدولة (ج) التي لا تعتبر طرفا في النزاع بطلب للمحكمة يهدف لحماية حقوقها الناشئة عن مبدأ ثبات الحدود، بالمقابل من ذلك تقدمت الدولة (أ) بطلب يتضمن حق غلق حدودها عند نقطة تعيين الحدود المبينة في معاهدة الحدود المبرمة مع الدولة (ب) إلى حين صدور الحكم.

استجابة المحكمة لطلب الدولة (أ)، وطالبت الدولة (ب) باحترام حق الدولة (أ) بغلق حدودها عند نقطة تعيين الحدود المبينة في معاهدة الحدود المبرمة بينهما، لكن الدولة (ب) رفضت الامتثال لطلب المحكمة، مدعية بأن الفصل في النزاع المثار بينها وبين الدولة (أ) يكون عن طريق التحكيم طبقا لأحكام البند (15) من اتفاقية الحدود المبرمة بينهما.

**المطلوب: على ضوء وقائع القضية أجب بالتحليل والتأسيس القانوني على ما يلي:**

1- وضح نوع النزاع الوارد ضمن وقائع القضية (1 ن)

2- وضح طبيعة الإجراءات التي قامت بها كل من الدولة (ب) و(ج) و(أ) أمام المحكمة (4 ن)

3- ما رأيك في ادعاء الدولة (ب) المتعلق بعرض النزاع على التحكيم استنادا للبند (15) من اتفاقية الحدود المبرمة بينها وبين الدولة (أ) (2 ن)

4- هل يحق للدولة (ب) رفض الامتثال لطلب المحكمة بغلق الحدود مع الدولة (أ)، وهل يمكن إلزامها بالامتثال إليه؟ (3 ن)

**السؤال الثاني (10 ن):** [يتميز التحكيم الدولي بكونه قضاء اتفاقي يحافظ على سيادة الدول]

**أشرح هذه العبارة موضحا مدى صحتها (تكون الإجابة مباشرة)**

**ملاحظات هامة:**

➤ تكتب الإجابة على استمارة الإجابة وفق النموذج المسلم من طرف الإدارة فقط.

➤ تتضمن ورقة الإجابة كل المعلومات الخاصة [الاسم واللقب، المقياس، الفوج، المستوى].

➤ يجب الالتزام بالآجال التي تحددها الإدارة تحت طائلة عدم قبولها خارج الآجال، وتودع الإجابات ورقياً بصورة حضورية.